



الجمهورية اللبنانية

وزارة الداخلية والبلديات

المديرية العامة للأمن العام

رقم : / / م ل

تاريخ : / /

دفتر شروط إدارية خاصة
عائد لتلزم صيانة المولدات الكهربائية لعام 2022

- المستند** : 1- قانون المحاسبة العمومية الصادر بموجب المرسوم رقم 14969 تاريخ 1963/12/30 وجميع تعديلاته ، لا سيما المادة /124/ منه .
2- دفتر الشروط الإدارية العامة لتعهدات لوازم الجيش الصادر بموجب المرسوم رقم /11574/ تاريخ 1968/12/30 وتعديلاته .
3- القرار رقم 8389/ق.م.ع/1 تاريخ 2022/02/16 .

إن دفتر الشروط الخاص هذا المنظم من قبل دائرة المال والعتاد – شعبة التلزم ، يتألف من /14/ صفحة بما فيها الصفحة الأولى رقم /1/ والصفحة الأخيرة رقم /14/ ، ويحتوي على كافة الشروط الإدارية والفنية لتحقيق هذه الصفقة .

بيروت في / / رئيس شعبة التلزم
بيروت في / / رئيس دائرة المال والعتاد

الرئيس د هادي يونس
المقدم الإداري وسيم منذر

بيروت في / / مدير عام
الأمن العام
اللواء عباس إبراهيم

بيروت في / /
عن وزير الداخلية والبلديات
إستناداً إلى القرار رقم 1291 تاريخ 2011/08/06
مدير عام الأمن العام
اللواء عباس إبراهيم

المادة الأولى : موضوع التلزم :
إن هذه الصيغة عائدة لتحقيق صيانة المولدات الكهربائية العائدة للمديرية العامة للأمن العام لسنة 2022 .

المادة الثانية : طريقة التلزم :
يجري التلزم بموجب مناقصة عمومية بطريقة الظرف المختوم وفقاً للشروط المبينة في هذا الدفتر ، والملحق الفني المرفق الذي يُعتبر جزءاً لا يتجزأ منه وملتزماً له ، ویرسو الإلتزام على من یقدّم أدنى الأسعار الإجمالية الشهرية لصيانة كافة المولدات الكهربائية المذكورة في الملحق الفني ، وفقاً للشروط المفصلة في المادة الثامنة أدناه .

المادة الثالثة : الإعلان عن التلزم :
يُعلن عن موضوع وزمان ومكان إجراء هذه المناقصة العمومية في الجريدة الرسمية وفي ثلاث صحف محلية يومية على الأقل قبل خمسة عشر يوماً على الأقل من التاريخ المحدد لجلسة التلزم .

المادة الرابعة : الإستحصال على دفتر الشروط الإدارية الخاصة :
يمكن للراغبين بالمشاركة في هذه المناقصة العمومية الإطلاع على دفتر الشروط الإدارية الخاصة هذا ، في المديرية العامة للأمن العام – دائرة المال والعتاد – شعبة التلزم ، أو على الموقع الإلكتروني العام للمديرية العامة للأمن العام (www.general-security.gov.lb) .

المادة الخامسة : شروط الإشتراك في جلسة التلزم :
على من يرغب الإشتراك في هذه المناقصة العمومية أن یقدّم إلى المديرية العامة للأمن العام وفقاً للأصول طلب الإشتراك والمستندات الإدارية المطلوبة وعرض الأسعار وفقاً للترتيب التالي :

- 51- طلب الإشتراك ومرفقاته :
- 511- يقوم المشترك أو من يمثله قانوناً بتعبئة كتاب التعهد للإشتراك في هذه المناقصة العمومية (وفقاً للأنموذج رقم 1/ المرفق ربطاً) ، وذلك وفقاً للشروط التالية :
- أ- یقدّم المشترك الطلب بصورة واضحة وجلیّة دون أي حكّ أو شطب غیر موقع تجاهه ، ويتضمّن إسم وشهرة العارض وصفته وعنوانه .
- ب- یُلصق على طلب الإشتراك طابع أميري (من الأنموذج المعتمد) بقيمة 50.000 ل.ل. فقط خمسون ألف ليرة لبنانية ، ويقوم بتعطيله وفقاً للأصول القانونية ، وذلك بتوقيعه وختم تاريخ تقديم العرض عليه، على أن يكون مؤرخاً قبل جلسة التلزم .
- ج- یرفض كل طلب یشتمل على أيّ تحقّظ أو إستدراك مهما كان نوعه .
- 512- یرفق المشترك بطلب الإشتراك المستندات التالية :

- أ- إذاعة تجارية للمؤسسات أو الشركات العارضة تبين صاحب الحق بالتوقيع .
- ب- بطاقة الهوية أو بيان قيد إفرادي للعارض الذي له حق التوقيع ومن يمثله قانوناً ، لا يعود تاريخه لأكثر من سنة من تاريخ إجراء المناقصة العمومية .
- ج- سجلاً عدلياً للعارض ومن يمثله قانوناً ، لا يتعدى تاريخه ستة أشهر من تاريخ إجراء المناقصة العمومية، ويكون خالياً من أيّ حكم بجناية أو جنة شائنة .
- د- وكالة قانونية مصدقة من كاتب العدل إذا كان هناك وكيل يمثل العارض ، تخوله حق التوقيع عن الشركة أو المؤسسة ، شرط أن لا يمثل هذا الوكيل أكثر من عارض واحد في هذه المناقصة .
- هـ- براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي صالحة للدخول في المناقصات العمومية أو التعاقد مع الإدارات الرسمية ، على أن تكون صالحة بتاريخ جلسة التلزم .
- و- شهادة عدم تصفية من المحكمة التجارية عن السنة التي يجري فيها التلزم .
- ز- شهادة عدم إفلاس من المحكمة التجارية عن السنة التي يجري فيها التلزم .
- ح- شهادة تسجيل مؤسسة أو شركة لدى وزارة المالية (الرقم المالي) .
- ط- شهادة تسجيل في الضريبة على القيمة المضافة في حال الخضوع لها .

- ي- شهادة إنتساب إلى غرفة التجارة والصناعة والزراعة ، سارية المفعول بتاريخ جلسة التلزم ، صالحة لتقديمها إلى المؤسسات والإدارات الرسمية ، ملحوظ عليها تعاطي العارض تجارة أو صيانة المولدات الكهربائية ، أو ما ترتبته لجنة التلزم مناسباً لتحقيق المطلوب .
- ك- سجل تجاري بتسجيل الشركة .
- ل- كفالة مؤقتة تحدّد قيمتها وفقاً لما هو مبين في البند /101/ من المادة العاشرة أدناه .
- 513- تُقبل صور عن هذه المستندات شرط إبراز المستندات الأصلية أثناء جلسة التلزم ،

باستثناء :

- كتاب التعهّد (طلب الاشتراك)
 - الضمان المؤقت (الكتاب المصرفي أو الإيصال المالي)
 - براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي
 - نسخة الأصلية .
 - نسخة الأصلية .
 - نسخة الأصلية أو صورة طبق الأصل مصدقة من الضمان .
- 514- توضع هذه المستندات في غلاف يُختم ويكتب عليه :
- مناقصة عمومية (تلزم صيانة المولدات الكهربائية لعام 2022) .
 - تاريخ إجراء جلسة التلزم .
 - اسم العارض .
 - كتاب تعهّد للاشتراك والمستندات الإدارية المطلوبة .

52-

عرض الأسعار :

- 521- يُنظّم عرض الأسعار وفقاً للأنموذج رقم /2/ المرفق بدفتر الشروط هذا .
- 522- يُحدّد في هذا العرض البدل المتوجّب شهرياً بالليرة اللبنانية ، لصيانة المولدات الكهربائية الخاضعة للصيانة ، وذلك وفقاً للأنموذج المعتمد من قبل الإدارة ، موضوع الملحق الفني المرفق بهذا الدفتر .
- 523- يشمل السعر المذكور في العرض جميع الضرائب بما فيها الضريبة على القيمة المضافة ، الرسوم الحالية والمستحدثة بما فيها الرسوم الجمركية ، وكافة المصاريف التي يتطلبها تنفيذ الصفقة هذه ، بما فيها مصاريف النقل والتفريغ .
- 524- يدوّن السعر الإفرادي والإجمالي بالأرقام ويُفكّط بالحروف بشكل واضح دون أيّ حك أو شطب أو زيادة كلمات غير موقع عليها وتجاهها .
- 525- لا يعتدّ إلاّ بالسعر الإفرادي المدوّن بالحروف لكل مولد إذا حصل عدم تطابق بين السعر الإفرادي المدوّن بالأرقام والسعر الإفرادي المفكّط بالحروف .
- 526- لا يجوز للعارض تقديم سوى عرض اسعار واحد لصيانة المولدات الكهربائية ، تحت طائلة رفض جميع عروض الأسعار المقدّمة من قبله لهذا الصنف .
- 527- يُلصق على عرض الأسعار طابع أميري من الأنموذج المعتمد بقيمة /1.000/ل.ل. فقط ألف ليرة لبنانية ، ويُذيل بالتاريخ وتوقيع العارض وختمه .
- 528- يوضع عرض الأسعار في غلاف ثانٍ، يُلصق بالشريط اللاصق من كل جوانبه ، ويُختم ويكتب عليه :
- مناقصة عمومية (تلزم صيانة المولدات الكهربائية لعام 2022) .
 - تاريخ إجراء جلسة التلزم .
 - اسم العارض .
 - عرض الأسعار .

53-

تقديم العرض :

- 531- يوضع الغلاف رقم /1/ والغلاف رقم /2/ ضمن غلاف آخر ، يسلم إلى العارض من قبل دائرة المال والعتاد – شعبة التلزم، يُلصقه ولا يدوّن عليه أيّة عبارة أو إشارة مميزة كإسم المشترك أو عنوانه ، ويكون خالياً من أيّة ملصقات ، تحت طائلة رفض العرض .
- 532- يُرسل هذا الغلاف إلى المديرية العامة للأمن العام بالبريد المضمون أو باليد إلى دائرة المال والعتاد ، ويوضع في الصندوق المخصّص للعروض لقاء إيصال يسلم من أمانة سر الدائرة ، على أن يصلها

قبل الساعة الرابعة عشرة من آخر يوم عمل يسبق التاريخ المحدد في الإعلان لإجراء جلسة التلزم ، ويُرفض كل عرض لا يصل ضمن هذه المهلة .
533- في حال صادف اليوم الأخير المخصص لتقديم العروض يوم عطلة رسمي ، يُعتبر أول يوم عمل يليه هو اليوم الأخير لتقديم هذه العروض ، وبالتالي يؤجل حكماً تاريخ جلسة التلزم إلى اليوم الذي يليه ، وإذا صادف نهار التلزم يوم عطلة رسمي ، يُعتبر يوم العمل الذي يليه موعداً لجلسة التلزم .

المادة السادسة : تأكيدات حول العرض :

- 61- يُرفض كل عرض :
611- لا يُتخذ بالشروط الإدارية والفنية المذكورة في دفتر الشروط هذا ، ويعود للجنة التلزم أمر البت في ما إذا كان موافقاً أو مخالفاً لهذه الشروط .
612- إذا اعترضه نقص جوهري لا يمكن تداركه من قبل المعارض ضمن مهلة تحددها لجنة التلزم ، ولا تتعدى أوقات الدوام الرسمي لليوم المحدد لجلسة التلزم .
62- لا يُسترجع العرض ولا يجوز تعديله أو إكماله بعد تقديمه ، ولا يمكن التذرع بالسهو أو الخطأ للرجوع عنه أو طلب تعديل الأسعار أو إعادة النظر فيها .
63- يُسمح بتغيير الأسعار إذا كان تصحيحاً لخطأ حسابي تكتشفه لجنة التلزم خلال جلسة فضّ عروض الأسعار ، وذلك لتقرير المبلغ الحقيقي للعرض الذي يُتخذ أساساً للمناقصة .
64- لا يمكن للمعارض تقديم أية إيضاحات بشأن عرضه ما لم تطلب منه لجنة التلزم ذلك بهدف فحص وتقييم ومقارنة العروض.
65- يُمنع على المعارض :
651- الإتصال بلجنة التلزم بخصوص عرضه إعتباراً من تاريخ فضّ العروض وحتى إرساء الإلتزام ، وإذا أراد أن يبلغ الإدارة بمزيد من المعلومات المتعلقة بهذه الصفقة ، يمكنه ذلك بموجب كتاب خطي فقط .
652- التأثير على الإدارة أو على لجنة التلزم إعتباراً من تاريخ فضّ العروض وحتى إرساء الإلتزام ، تحت طائلة استبعاد عرضه ، فضلاً عن إمكان ملاحقته قضائياً .
66- لا يحقّ للمعارض إسترداد أي مستند يُرفق بعرضه ، ما عدا الكفالة المؤقتة ، إذا انطبق عليه مضمون البند 101/ من المادة العاشرة أدناه.
67- يتحمل المعارض جميع التكاليف الخاصة بإعداد عرضه وتقديمه ، ولا تكون الإدارة بأية حال مسؤولة عن هذه التكاليف .

المادة السابعة : ارتباط المعارض بالصفقة :

يُعتبر تقديم طلب الإشتراك أو العرض إقراراً من موقعه بتقيده بجميع بنود دفتر الشروط الخاص هذا حتى إعلان نتيجة المناقصة ، وإذا أعلن صاحبه ملتزماً مؤقتاً ، أصبح مقيداً بمضمون عرضه لمدة تسعين يوماً تحتسب إعتباراً من تاريخ إنتهاء جلسة التلزم ، وهي المهلة المحددة للإدارة لإبلاغه قرارها النهائي ، فإذا لم تبلغه خلالها تصديق الإلتزام من المرجع الصالح ، يحقّ له أن يتقدم من الإدارة خلال مهلة خمسة أيام عمل تلي فترة التسعين يوماً بطلب خطي يطلب فيه أن ينحلّ من تعهده بإرسال كتاب مضمون بهذا المعنى مع إشعار بالتسليم إلى المديرية العامة للأمن العام – دائرة المال والعتاد، ويُعتمد تاريخ إستلام هذا الكتاب من أمانة السرّ العامة في المديرية العامة للأمن العام وليس تاريخ تسليمه إلى دائرة البريد أساساً لاحتساب تاريخ ممارسة هذا الحق ، أمّا إذا لم يستعمل هذا الحق قبل تبلغه التصديق ، فإنّ هذا التبليغ يقيده نحو الإدارة بشكل لا رجعة فيه ، ولا يحقّ له رفضه .

المادة الثامنة : إرساء الإلتزام :

- 81- يرسلو التلزم مؤقتاً على من يقدّم أدنى **سعر إجمالي شهري** (بما فيه الضريبة على القيمة المضافة لصيانة كافة المولدات الكهربائية ، المذكورة في الملحق الفني المرفق بدفتر الشروط هذا .
82- إذا تساوت العروض ، أعيد التلزم بين أصحاب هذه العروض دون سواهم في الجلسة نفسها ، فإذا رفضوا تقديم عروض جديدة أو إذا بقيت عروضهم متساوية ، عُيّن الملتزم المؤقت بطريقة القرعة بين أصحاب العروض المتساوية .

83- يحقّ للإدارة الاحتفاظ بعروض الأسعار المقدّمة بما فيها العرض الوحيد إذا لم يكن هناك سوى مشترك وحيد في الجلسة ، دون أن يحقّ للعارضين المطالبة باسترجاعها .

المادة التاسعة : تصديق الصفقة وتبليغ الملّزم :

91- لا يُعتبر التلّزم مكتسباً الصفة القانونيّة النهائيّة ، ولا يُعمل به إلّا بعد اقترانه بتصديق المرجع الصالح عليه وإبلاغ الملّزم المصادقة على هذا الإلتزام .

92- تبليغ الملّزم :

921- تدعو الإدارة الملّزم لتبليغه المصادقة على المناقصة العموميّة ، فإذا لم يحضر ، تبّله برقيّاً بواسطة البريد المضمون أو بالصاق التبليغ على باب محل إقامته كما حدّده في عرضه .

922- إذا تعذّر التبليغ على هذا النحو ، فإن التبليغ بطريقة اللصق على المداخل المركزيّة للمديريّة العامّة للأمن العام يكون صحيحاً ويُعتبر نافذاً بحقه .

923- إذا لم يحضر الملّزم للتبّلع خلال مهلة أسبوع من تاريخ لصق أو تعليق كتاب التبليغ على المداخل المركزيّة المذكورة أعلاه ، اعتُبر ناكلاً دون أيّ إنذار وطبّقت بحقه مفاعيل أحكام النكول المنصوص عليها في المادة /140/ معطوفة على المادة /135/ من قانون المحاسبة العموميّة .

المادة العاشرة : التأمين المؤقت والتأمين النهائي :

101- الضمان المؤقت :

1011- على العارض تقديم ضمان مؤقت بقيمة /15,000,000/ل.ل فقط خمسة عشر مليون ليرة لبنانية ، وذلك ضمناً لتقيّده بالعرض لحين إبلاغه بتصديق الإلتزام .

1012- يكون الضمان المؤقت :

10121- إمّا نقديّ تُدفع قيمته إلى أحد صناديق الخزينة اللبنانيّة .

10122- وإمّا مصرفي بموجب كتاب ضمان يجدد مفعوله تلقائياً ، صادر عن إحدى

المؤسسات الماليّة المدرجة على لائحة مصرف لبنان ومنظّم لصالح المديريّة العامّة للأمن العام .

1013- يُرفض أي عرض غير مصحوب بضمان مؤقت مقبول .

1014- تُعاد كتب الضمان المؤقتة إلى العارضين الذين لم تُقبل عروضهم .

1015- يُعاد كتاب الضمان للعارض الذي رسا عليه الإلتزام بعد إبلاغه مصادقة الإلتزام من قبل المرجع الصالح ، وبعد تقديم الضمان النهائي المطلوب والمُشار إليه في البند /102/ أدناه .

1016- يُصادر كتاب الضمان المؤقت في الحالات التالية :

10161- إذا تراجع العارض عن عرضه بعد تقديمه أو إذا تمتّع عن الإلتزام به .

10162- إذا لم يقبل العارض تصحيح قيمة عرضه نتيجة خطأ حسابي .

10163- إذا أخفق الملّزم في تقديم كتاب الضمان النهائي المطلوب

102- الضمان النهائي :

1021- يتوجّب على الملّزم تقديم كتاب ضمان نهائي يوازي قيمته نسبة 10% فقط عشرة بالمئة من قيمة الإلتزام الذي رسا عليه ، وذلك خلال مهلة أقصاها خمسة أيام عمل تلي تاريخ إبلاغه مصادقة المرجع

الصالح على هذه الصفقة ضماناً لحسن التنفيذ ، وإلّا اعتُبر ناكلاً وحقّ للإدارة فسخ الإلتزام ومصادرة الضمان المؤقت وإجراء التلّزم على حسابه ومسؤوليّته .

1022- يكون الضمان النهائي :

10221- إمّا نقديّ تُدفع قيمته إلى أحد صناديق الخزينة اللبنانيّة .

10222- وإمّا مصرفي بموجب كتاب ضمان يجدد مفعوله تلقائياً ، صادر عن إحدى

المؤسسات الماليّة المدرجة على لائحة مصرف لبنان ومنظّم لصالح المديريّة العامّة للأمن العام .

1023- إذا كان الضمان النهائي مقدّم بموجب كتاب ضمان مصرفي ، فإنّه يتوجّب على الملّزم تقديم مستند تمديد صلاحية كتاب الضمان هذا خلال خمسة أيام عمل من تاريخ انتهائه .

1024- تقوم الإدارة بإعادة الضمان النهائي إلى الملّزم بعد انتهاء الكفالة الفنيّة موضوع المادة الثالثة عشرة أدناه .

10421- يحق للإدارة أن ترد إلى الملتزم ، كامل الضمان النهائي أو قسمًا منه قبل انقضاء مهلة التنفيذ أو بعد الإستلام المؤقت ، وذلك عملاً بأحكام المادة /141/ من قانون المحاسبة العمومية .

المادة الحادية عشرة : موجبات الملتزم :

يتوجب على الملتزم ما يلي :

- 111- التقيد التام بما ورد في عرضه الخطي أثناء جلسة التلزم ، وعدم تقديم طلبات بعد رسو الإلتزام عليه لتعديل المستندات المقدّمة
- 112- عدم المطالبة بأيّ تعويض كان جراء ارتفاع الأسعار أو لأيّ سبب آخر .
- 113- دفع رسم الطابع المالي المتوجب خلال مهلة خمسة أيام عمل تلي تاريخ إبلاغه المصادقة على الإلتزام من قبل المرجع الصالح .

المادة الثانية عشرة : الكفالة الفنية :

121- يكفل الملتزم قطع التبدل التي يقوم بتغييرها ، لمدة سنة اعتباراً من تاريخ تركيبها وتشغيلها .

المادة الثالثة عشرة : النكول وغرامات التأخير :

- 131- إذا خالف الملتزم في تنفيذ الصفقة دفتر الشروط الخاصّ هذا أو بعض أحكامه ، تطبق عليه أحكام المادتين /135/ و /140/ من قانون المحاسبة العمومية ، وأحكام المادتين /55/ و /56/ من دفتر الشروط الإدارية العامة لتعهدات لوازم الجيش .
- 132- إضافة إلى الغرامات المذكورة أعلاه ، يحقّ للإدارة فرض غرامة نسبتها 10% من قيمة الأصناف التي لم يتمّ تسليمها أو إبدالها ضمن المهلة المذكورة في دفتر الشروط الخاصّ هذا ، لأسباب غير عائدة للإدارة .
- 133- تُقّطع الغرامات المذكورة أعلاه من مستحقّات الملتزم الماليّة أو من الكفالة النهائية المقدّمة من قبله .

المادة الرابعة عشرة : فسخ العقد :

- بالإضافة إلى النكول المنصوص عليه في البند /141/ أعلاه ، تستطيع الإدارة ، بموجب مذكرة خطيّة تبّليغ إلى الملتزم، فسخ الإلتزام موضوع دفتر الشروط هذا ، أو قسمًا منه دون أن يكون ذلك إنتهاكاً أو خرقاً لشروط الإلتزام ، وذلك في أيّ من الحالات التالية :
- 141- إذا تورّط الملتزم ، برأي الإدارة ، في أيّ من ممارسات الإحتيال أو الفساد أو التواطؤ أو التهديد (المعرفة أدناه) في تنافسه على هذا الإلتزام ، أو في تنفيذه :
- ممارسات الفساد : تعني عرض أو إعطاء أو استلام أو استدراج أي شيء ذي قيمة سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، للتأثير على عمل موظّف أو مسؤول عام في عملية الإلتزام هذه أو في تنفيذ الصفقة موضوع دفتر الشروط هذا .
- ممارسات إحتيالية: تعني تشويه الحقائق أو إغفالها للتأثير على عملية الإلتزام أو تنفيذ الصفقة .

ممارسات تواطئية : تعني أيّة خطة أو ترتيب بين إثنين أو أكثر من العارضين ، بهدف تقديم أسعار على مستويات زائفة وغير تنافسيّة .

ممارسات قهرية : تعني إيذاء أو التهديد بإيذاء أشخاص أو ممتلكاتهم سواء بشكل مباشر أو غير مباشر ، للتأثير على مشاركتهم في عملية الإلتزام أو التأثير على تنفيذ عقد .

142- إذا أعلن الملتزم إفلاسه أو تصفية أعماله لسبب غير إعادة تكوين شركته أو مؤسسته أو الاندماج مع آخرين، عندها يُفسخ العقد حكماً ، وتُطبّق عليه أحكام المادة /136/ من قانون المحاسبة العمومية.

143- إذا تبينّ للإدارة عدم ملاءة المتعهد ، عندها يعود إليها الحقّ بفسخ الإلتزام أو جزء منه في أي وقت من خلال كتاب خطي إلى الملتزم ، يحدّد فيه المشكلة والبنود التي تمّ إلغاؤها والتاريخ الذي يصبح فيه فسخ العقد نافذاً .

المادة الخامسة عشرة : التخلي عن الإلتزام أو إلغاؤه :

- 151- لا يحقّ للملتزم أن يتنازل عن الإلتزام المُسند إليه موضوع دفتر الشروط الخاصّ هذا ، كلياً أو جزئياً ، وبأيّ شكلٍ كان ، لشخص معنوي أو طبيعي ، إلاّ بعد موافقة خطيّة من قبل الإدارة ، ويبقى بكل حال الملتزم مسؤولاً تجاه الإدارة والأشخاص الآخرين عن تنفيذ القسم الذي تنازل عنه .
- 152- يحقّ للإدارة في حال وفاة الملتزم إلغاء الإلتزام دون أن يكون لورثته حقّ المطالبة بأيّ تعويض جراء هذا التدبير ، كما يحقّ لها قبول تعهّد الورثة بمتابعة العمل وفقاً لشروط الإلتزام .
- 153- يحقّ للإدارة إلغاء المناقصة العموميّة موضوع دفتر الشروط الخاصّ هذا ، كلياً في أيّ وقت قبل إرساء الصفة ، دون أن يكون للملتزم المؤقت أو المشترك بالتلزم أيّ حقّ بالإعتراض أو المطالبة بأيّ تعويض ، ودون أيّ التزم منها بتعليق أو توضيح أسباب قرارها .
- 154- كما يحقّ للإدارة عملاً بأحكام المادة /57/ من دفتر الشروط الإداريّة العامّة لتعهّدات لوازم الجيش ، أن تنفرد بفسخ الإلتزام في أيّ وقت من أوقات تنفيذه ، كلياً أو جزئياً ، وذلك بموجب قرار يصدر عن المرجع الصالح ويبلغ إلى الملتزم بواسطة كتاب مضمون أو بالطرق الإداريّة المعمول بها ، دون أن تكون ملزمة بتبرير قرارها ، وفي هذه الحالة ، يتوجّب على الإدارة إعلام الملتزم بقرار الفسخ هذا قبل فترة شهر من تاريخ بدء فسخ الإلتزام .
- 155- كذلك ، يحقّ للإدارة أن تفسخ الإلتزام بناءً على طلب الملتزم إذا تبين لها تعرّضه لظروف قاهرة أو استثنائية خارجة عن إرادته حالت دون تنفيذه الإلتزام .

المادة السادسة عشرة : طريقة الدفع :

- تقوم الإدارة بتسديد حقوق الملتزم بموجب أمر دفع بالعملّة اللبنانيّة صادر عن وزارة الماليّة – مديريّة الصرفيّات ، بعد تصديق محضر أو محاضر الإستلام وفقاً للأصول ، وقيام الملتزم بتقديم المستندات التالية :
- 161- قيام الشركة الملتزمة بتقديم فاتورة قانونيّة إلى الدائرة الفنيّة – شعبة الصيانة ، صادرة بإسم المديريّة العامّة للأمن العام، تتضمّن:
- الرقم والتاريخ والقيمة ونوع أعمال الصيانة المنفّذة .
 - إفادة مصرفيّة صادرة عن المصرف المختص، وفق الأنموذج المعتمد من قبل وزارة الماليّة، تبين رقم حساب الملتزم بالليرة اللبنانيّة.
- 162- تقوم الدائرة الفنيّة – شعبة الصيانة ، وبعد التأكد من صحّة الأعمال الملحوظة في الفاتورة بالمصادقة عليها ، على أن تبين رأيها في تقرير تضعه خصيصاً لذلك ، وتحيله إلى دائرة المال والعتاد مرفقاً بالفاتورة ، حيث تقوم هذه الأخيرة بإحالتها إلى لجنة الإستلام مع المستندات ذات الصلة .
- 163- تقوم لجنة الإستلام ، وبعد الإطّلاع على الفاتورة وعلى مضمون تقرير الدائرة الفنيّة بتنظيم محضر إستلام ، والمصادقة عليه وإحالة إلى دائرة المال والعتاد لتصفيته وفقاً للأصول الإداريّة المتبعة في هذا المجال .

المادة السابعة عشرة : شروط عامّة :

- 171- يُعمل بهذا الإلتزام إعتباراً من تاريخ تبليغ الملتزم المصادقة عليه من المرجع الصالح ولمدة سنة، ويمكن تمديد العقد سنة فسنة ولمدة سنتين على الأكثر في حال موافقة الإدارة وتوفّر الإعتماد ، كما وأن الملتزم يبقى مرتبطاً بالتزامه بعد انتهاء مدة التلزم الى ان يحل محله الملتزم الجديد ، على ان لا تتجاوز مدة الاستمرارية الستة أشهر من تاريخ انتهاء العقد ، ولا يحقّ للملتزم من جراء تمديد العقد او استمراره بالعمل المطالبة بأيّ زيادة في الاسعار او اي عطل او ضرر .
- 172- يحقّ للإدارة زيادة أو تخفيض عدد المولدات الكهربائيّة الخاضعة للصيانة والمذكورة في الملحق الفني المرفق ربطاً، حتى نسبة 20% فقط عشرون بالمئة ، بنفس شروط وأسعار التلزم ، وذلك بعد أخذ موافقة المرجع الصالح ودون أن يحقّ للملتزم أي حقّ بالإعتراض أو المطالبة بأيّ تعويض .
- 173- يحقّ للإدارة حسم كلفة صيانة المولدات الكهربائيّة التي تتم تحصيلها أو التي تقرر حذفها من جدول المولدات الخاضعة للصيانة المرفق بالملحق الفني من دفتر الشروط هذا، لأسباب عائدة لها دون أن يكون للملتزم الحق بالإعتراض أو المطالبة بأيّ تعويض، على أن يتم إبلاغ الملتزم خطياً بذلك.

174- يتوجب على الملّزم :

1741- إستخدام جميع قطع الغيار للمولّدات الكهربائيّة موضوع دفتر الشروط هذا (ما عدا تابلو التحكّم) من إنتاج الشركة المصنّعة لها ، وأيّة قطع غيار من غير بلد المنشأ للمولّد الكهربائي، تُرفض من قبل الإدارة ، على ان يقوم بتقديم عرض اسعار عن كامل السنة لقطع الغيار التي يتم تبديلها غالباً (فلتر مازوت ، فلتر زيت ، فلتر هواء ، ظلمبة مازوت ، ظلمبة سحب ، دينمو ، مارش ، AVR ، Controller) خلال مهلة 10/ فقط عشرة ايام من تاريخ تبليغه تصديق الصفقة .

1742- الإحتفاظ بقطع التبديل الروتينية في مستودعه بصورة دائمة .

1743- القيام بأعمال الصيانة والإصلاح أثناء وخارج أوقات الدوام الرسمي ، وبصورة فوريّة عند الضرورة وكلّما دعت الحاجة ، وذلك تلبية لطلب الإدارة هاتفياً أو خطياً أو بأيّة وسيلة كانت .

1744- تقديم كتاب خطّي أو تقرير إلى الإدارة ، بعد كل عملية كشف لكل مولّد ، يتضمّن وصف الأعطال في حال حصولها وتحديد أسبابها وذكر الرقم التسلسلي للمولّد ورقم العداد ، كما يتوجب عليه تسجيل تواريخ جميع الزيارات وماهيّة الأعمال التي أجريت خلالها ، بموجب قسيمة خاصّة موقّعة منه ومن الموظّف المشرف والموفد من قبل الدائرة الفنية ، في حال كانت المولّدات الكهربائيّة في المباني المركزيّة ، ومن الرئيس أو أحد العناصر المكلفين في الدوائر والمراكز الحدوديّة والإقليمية ، بغيّة الرجوع إليها عند الإقتضاء .

1745- يتحمّل الملّزم المسؤولية والتكاليف عن أي خطأ ينشأ عن أعمال موظّفيه إذا أدّى إلى حصول عطل أو ضرر أو خلل في تجهيزات الفريق الأول موضوع دفتر الشروط هذا .

وبالتالي ، لا يتحمّل الملّزم المسؤولية عن الأعطال الناتجة عن أعمال تصليح أو صيانة نفّذت على المولّدات الكهربائيّة ، من قبل أشخاص أو موظّفين غير تابعين له أو غير مكلفين من قبله لإجراء الصيانة أو التصليحات ، إضافةً إلى أنه غير مسؤول عن أعطال المولّدات الكهربائيّة الناجمة عن أي سبب لا يدخل ضمن نطاق الإستعمال العادي لها .

1746- عدم إفشاء أيّة معلومات تتعلّق بالأعمال المنفّذة لصالح المديرية العامّة للأمن العام بموجب الإلتزام موضوع دفتر الشروط هذا ، أو بأيّة تفاصيل تتعلّق بهذه المديرية العامّة ، عند البدء بتنفيذ الإلتزام وحتى إشعار آخر تحت طائلة المسؤولية .

1747- عدم الإعتراض أو المطالبة بأيّ تعويض ، في حال قرّرت الإدارة نقل مولّد كهربائي خاضع للصيانة من مكانه الحالي المحدّد في الملحق الفني المرفق بدفتر الشروط هذا ، إلى أيّ مكان آخر تحدّدته الإدارة .

1748- تأمين وتشغيل مولّد كهربائي بشكل مؤقت ، يؤمّن التغذية الكهربائيّة اللازمة ، في حال توقّف جميع المولّدات الكهربائيّة التي تزوّد كل مبنى ، دائرة ومركز عائد للمديرية العامّة للأمن العام ، والتي يتواجد فيها المولّدات الكهربائيّة الخاضعة للصيانة موضوع دفتر الشروط هذا .

المادة الثامنة عشرة : مصدر أخذ النفقة :

تؤخذ قيمة هذه الصفقة من موازنة المديرية العامّة للأمن العام لسنة 2022 .

المادة التاسعة عشرة : المراجع التي تخضع لها هذه المناقصة العمومية :

يُطبّق على هذه المناقصة العموميّة دفتر الشروط الإداريّة الخاصّة هذا ، وفي كل ما لم يؤت على ذكره في هذا الدفتر ، يُطبّق :

201- قانون المحاسبة العموميّة الصادر بموجب المرسوم رقم 14969/ تاريخ 1963/12/30 وجميع تعديلاته .

202- دفتر الشروط الإداريّة العامّة لتعهدات لوزم الجيش الصادر بموجب المرسوم رقم 11574/ تاريخ 1968/12/30 وجميع تعديلاته .

203- المرسوم رقم 12704/ تاريخ 1998/07/28 المتعلّق بتحديد عتاد وتجهيزات ولوازم المديرية العامّة للأمن العام وقواعد الحصول عليها .

المادة العشرون : صلاحية حل الخلافات :

كلّ خلاف ينشأ بشأن هذه الصفقة ، يكون في حال عرضه على القضاء ، من صلاحية المحاكم اللبنانيّة المختصة وحدها .

أنموذج رقم 1/

كتاب تعهد

للإشتراك في مناقصة عمومية لتحقيق

صيانة المولدات الكهربائية العائدة للمديرية العامة للأمن العام لسنة 2022

أنا الموقّع أدناه بصفتي عن
شركة المتخذ محل إقامة في
..... شارع ملك
..... رقم الهاتف في محل الإقامة، رقم الهاتف
الخليوي

أصرّح أنني إطلعت على دفتر الشروط الإدارية الخاصة رقم تاريخ / /
، العائد لتحقيق صيانة المولدات الكهربائية العائدة للمديرية العامة للأمن العام لسنة 2022 بموجب
مناقصة عمومية ، وعلى المستندات المتعلقة به ، وتسلّمت نسخة عنه ، وأنّي أقبل بجميع الشروط المبينة
فيه وأنّعه بالتقيّد بأحكامها جميعها وتنفيذها كاملة دون أي نوع من أنواع التحقّظ أو الإستدراك ، وأنّي
ألّتزم قانوناً ، في حال رسوّ الصفقة عليّ ، أن أقوم بتنفيذ الإلتزام وفقاً لشروط هذا الدفتر .
كما وأنّي أنّعه بالإلتزام بالسعر المعروض وبمدّة صلاحية العرض المحدّدة في دفتر الشروط هذا ،
كما أنّعه برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي أودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال
العام وذلك لمصلحة الإدارة في كل عقد ، من أي نوع كان ، يتناول إنفاقاً للمال العام ،
وإذا تبين للمديرية العامة للأمن العام أنّي لم أقم بتعهداتي كاملة وفقاً لأحكام دفتر الشروط العائد لهذه
الصفقة ، فأنا أقبل سلفاً بملء إرادتي ورضاي بأي تدبير إداري أو قضائي أو مالي تفرضه الإدارة ،
وإنّي أقدم طلبي على هذا الأساس .

..... في / /
إسم وتوقيع العارض وختمه
الطابع المالي : 50,000 ل.ل.



الملحق الفني

أولاً : أعمال الصيانة المطلوبة .

- 11- القيام بزيارتين شهرياً (الأولى بين 1 و 5 والثانية بين 15 و 20 من كل شهر) لتفقد المولدات الكهربائية المذكورة في البند /ثانياً/ أدناه ، وصيانتها وإصلاحها ، للمحافظة على جهوزيّتها وحسن اشتغالها ، وذلك تحت إشراف الدائرة الفنيّة في المديرية العامة للأمن العام، والاستجابة لطلبات الصيانة والإصلاح ، عند الضرورة بناءً على طلب المديرية العامة للأمن العام ، هاتفياً أو خطياً أو بآية وسيلة كانت ، ومهما بلغ عدد الطلبات عند الضرورة.
- 12- غيّر :
 - الزيت كل /150/ ساعة تشغيل (ثمن الزيت على نفقة الإدارة) .
 - فلاتر الزيت كل /300/ ساعة تشغيل (ثمن فلاتر الزيت على نفقة الإدارة) .
 - فلاتر المازوت كل /450/ ساعة تشغيل (ثمن فلاتر المازوت على نفقة الإدارة) .
 - فلاتر الهواء عند الضرورة ، وذلك وفقاً للمكان وطبيعة المناخ المتواجد فيهما المولد الكهربائي الخاضع للصيانة (ثمن فلاتر الهواء على نفقة الإدارة) .
- 13- تجربة الحمّايات عند كل زيارة دوريّة .
- 14- تنظيف الغبار داخل المجموعة ، وغسلها بالماء والصابون مرة واحدة كل شهرين.
- 15- فك تنظيف وغسل وتشبيش الردياتور ثلاثة مرات في السنة .
- 16- فحص البطارية عند كل زيارة دوريّة .
- 17- التأكد من التوصيلات الكهربائية ، وفحص الـ Torque عند كل زيارة دوريّة .

ثانياً : نوع وعدد ومكان تواجد المولدات الكهربائية الخاضعة للصيانة

متسلسل	نوع المولد الكهربائي	القوة	العدد	مكان التواجد
1	Perkins	1000 KVA	1	المبنى المركزي رقم /1/
2	Perkins	600 KVA	3	المبنى المركزي رقم /3/
3	Perkins	380 KVA	1	المبنى المركزي رقم /5/
4	Perkins	350 KVA	1	
5	Perkins	150 KVA	1	المبنى المركزي رقم /6/
6	Perkins	250 KVA	1	
7	Volvo	350 KVA	1	المبنى المركزي رقم /7/
8	Volvo	650 KVA	1	
9	Volvo	250 KVA	2	موقف جسر العدلية
10	Perkins	450KVA	2	مبنى النظارة -ساحة العبد
11	Perkins	15KVA	1	كوثرية السيد
12	Perkins	27KVA	1	مركز الشويفات
13	Perkins	60 KVA	1	
14	Perkins	45 KVA	1	مزرعة يشوع
15	Perkins	20 KVA	1	
16	Perkins	60KVA	1	
17	Cummins	100 KVA	2	مركز العبودية الحدودي
18	Perkins	150 KVA	1	
19	Perkins	60 KVA	2	مركز العريضة الحدودي
20	Perkins	80 KVA	2	
21	Perkins	100KVA	1	مركز المصنع /المبنى القديم
22	Perkins	80 KVA	1	
23	Perkins	60 KVA	1	
24	Deutz	60 KVA	1	مركز المصنع /مبنى الوصول
25	Deutz	90 KVA	1	
26	Perkins	150 KVA	1	
27	Perkins	60 KVA	3	مركز القاع الحدودي الجديد
28	Deutz	27 KVA	1	مركز القاع الحدودي القديم
29	Perkins	45 KVA	1	مركز مرفأ صيدا-الزهراني
30	Perkins	80 KVA	1	مركز مرفأ صور
31	Perkins	30 KVA	1	
32	Deutz	30 KVA	1	مركز مرفأ طرابلس
33	Perkins	30 KVA	1	
34	Perkins	60 KVA	1	دائرة البقاع - مركز زحلة
35	Perkins	60 KVA	1	مركز مدحت الحاج الإقليمي
36	Perkins	80 KVA	3	مركز البقعة الحدودي
37	Yanmar	20 KVA	1	دائرة عكار
38	Perkins	45 KVA	1	
39	Lister	12 KVA	1	مركز شمسطار الإقليمي
40	Perkins	45 KVA	1	
41	Lister	12 KVA	1	مركز الزهراني
42	Deutz	27KVA	1	
43	Perkins	15 KVA	1	مركز حرس أبلح
44	Perkins	45 KVA	1	مركز الضنية
45	Perkins	60 KVA	1	مركز المدينة الرياضية
46	Perkins	80KVA	1	دائرة بعلبك الهرمل-مركز

بعلبك				
دائرة + مركز النبطية	1	30 KVA	Perkins	47
	1	100 KVA	Perkins	48
مركز المنية	1	30 KVA	Perkins	49
مركز جزين	1	30 KVA	Perkins	50
مركز مشغرة	1	70KVA	Perkins	51
مركز شمش	1	30KVA	Perkins	52
مركز شيعا	1	20KVA	Perkins	53
مركز بنت جبيل	1	30KVA	Perkins	54
دائرة جبل لبنان الأولى – مركز بعيدا	1	60KVA	Volvo-penta	55
مركز الشهيد عبد الكريم حدرج	1	45KVA	Perkins	56
دائرة جبل لبنان الثانية – مركز الشوف	1	20 KVA	Perkins	57
	1	30 KVA	Perkins	58
مركز راشيا	1	45 KVA	Perkins	59
مركز حاصبيا	1	20 KVA	Perkins	60
مركز اللبوة	1	30 KVA	Perkins	61
مركز النبي شيت	2	30 KVA	Perkins	62
مركز جبيل	1	60KVA	Perkins	63

أنموذج رقم 2/

نموذج عن عرض الأسعار

تكلفة الصيانة بالليرة اللبنانية ، تتضمن جميع الضرائب والرسوم ، بما فيها الضريبة على القيمة المضافة		مكان التواجد	العدد	القوة	نوع المولد الكهربائي
التكلفة الشهرية بالأرقام ل.ل	التكلفة الشهرية بالأحرف ل.ل				